

66- الفقه الشافعي قبل الأخير: كتاب الشهادات والدعوى

#الدكتور_ياسر_النجار

ياسر النجار

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم كنا قد توقفنا مع حضراتكم عند الدرس السادس والستين من شرح كتاب الخلاصة الفقهية على مذهب السادة الشافعية عند كتاب الشهادات - 00:00:00

الشهادة هي عبارة عن ماذا؟ عبارة عن خبر قاطع في حادثة معينة. يعني انسان يشهد على شيء في حادثة ايه؟ في حادثة معينة الشاهد هو من؟ هو حامل الشهادة ومؤديها - 00:00:45

الانسان اذا كان حاملا للشهادة وكان يؤدي الشهادة فده اسمه الايه؟ الشاهد. لانه مشاهد لما غاب عن غيره. فسمى شاهدا لاماذا؟ لانه شهد بشيء قد غاب عن غيره طب احنا عندنا الاصل في الشهادة هو الكتاب والسنة والاجماع. اما الكتاب فان الله سبحانه وتعالى قال ولا تكتموا الشهادة - 00:01:02

هنا الله سبحانه وتعالى نهاانا عن كتمان الشهادة. وايضا قال الله سبحانه وتعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم واسعدوا ازا تباعيتم. وهناك ايات كثيرة تدل على هذا. وهذا امر ارشاد لا امر واجب عند السادة الشافعية - 00:01:24

وهناك اخبار كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم تدل على الشهادة ومنها قوله ليس لك الا شهداك او يمينه. تمام؟ فدي معنى ذلك هي منوع موضوع الايه؟ الشهادات او الشاهد - 00:01:41

طيب احنا عندنا اركان الشهادة لها خمسة اركان الركن الاول الشاهد والركن الثاني المشهود له والمشهود عليه والمشهود به والصيغة يبقى احنا عندنا كم؟ خمسة اركان للشهادة. اول ركن من هذه الاركان اللي هو الشاهد - 00:01:56

شهد هذا يشترط فيه ستة شروط اول شرط من هذه الشروط ان يكون مسلما ولو بالتبغية. فلا يصح ان الانسان الكافر يكون شاهد لان الله سبحانه وتعالى قال واسعدوا زوي عدل منكم. فعندئذ لابد ان يكون ايه - 00:02:17

ان يكون الشاهد من المسلمين والكافر ليس منا. فعند ازن لا تقبل ايه؟ لا تقبل شهادته لانه افسق الفساق ولانه يكذب على رب العالمين سبحانه وتعالى فلا يأمن من الكذب منه على خلقه - 00:02:35

الامر الثاني او الشرط الثاني ان يكون حرا. فلا يصح في الشاهد ان يكون عبدا. يعني لو ان عبدا رأى شيء فهذا لا تقبل شهادته. يشترط في الشهادة ان يكون - 00:02:51

الشرط السادس ان يكون مكلفا فلا تقبل شهادة مجنون بالاجماع ولا صبي. يعني حتى شهادة الصبي لا تقبل لابد ان يكون مكلفا الامر الرابع ان يكون عدلا ان يكون ايه؟ عدل. والعدل دي معناه - 00:03:01

ان الانسان يكون صالح يعني مستقيم الحال تمام لا يوجد عنده خوارم المروءة لا يفعل كبيرة ولا يصر على صغيرة. دي معناها العدالة فالعدالة هي ملكة تحمل صاحبها على ملازمة - 00:03:18

التفوي والورع والتخلية عن خوارم المروءة. فلا يصح ان يكون الشاهد فاسقا لانه شرط ان يكون عدل. فمعنى ذلك انه لا الشاهد ان يكون ايه فاسقا وشروط آآ ايضا ان يكون ذا مروءة. يعني من الشروط ايضا ان يكون ذي مروءة كما قلنا وهي الاستقامة. لان من لا مروءة له لا حياء له. يعني الانسان اللي ما كانش - 00:03:33

عنه مروءة فمسلا ممكن يبيع اه او يبيع الشهادة او يأخذ اى مال مقابل الشهادة. فلابد ان يكون عنده مروءة. ايضا يكون غير متهم

في شهادته. يعني ايه غير متهم في شهادته؟ يعني مسلا ما يكونش اب بيشهد لابنه. ابني بيشهد لابيه. صديق بيشهد لصديقه -

00:03:57

الملاطف له او شيء. فعندئذ يشترط الا يكون متهم في شهادته طيب احنا عندنا بعض الاحكام التي تتعلق بالشهادة. اول شيء عندنا مش احنا قلنا لابد ان يكون عدله ولا يكون فيه من خوارج -

00:04:17

المروءة من خوارم المروءة مسلا قال لك يحرم اللعب بالنرد. النرد اللي هو بيعمل كده ويأتي يأتي فيه ارقام. معروف النهاردة. فالنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اللعب بالنردشين -

00:04:32

وقال من لعب بالنردشين فكأنما غمس يده في لحم خنزير والعياذ بالله. فاللعبة بالنرد محرم ويكره اللعب بالشطرنج. يعني اللعب بالشطرنج مكره الا اذا اقتربن به مال. فعند ازن يكون بقمار. يعني لو واحد فيهم -

00:04:44

قال للاخر ان كسبتني مسلا فلك آآ الف وان كسبتني فلك الف. فعند ازن هزا يعتبر هزا اصبح الان قمار لكن في حد ذات لعبه الشطرنج في حد ذاتها بدون مال او دون الاخلاال بترك فرائض من فرائض الله سبحانه وتعالى فهي مكرهه وليس بحرام -

00:05:04

طيب الامر الثاني ان احنا عندنا بياح الحداء وسماعه. الحداء اللي هو الشيء اللي هو يقال خلف الابل من ركز شعر وغيره. وبياح سماعه واستماعه ايضا. تمام؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لانجشة رفقا بالقوارير. يعني هو كان -

00:05:23

يقول هزا الشعر وهزا النسر. الجمال كانت تتمايل. فالنبي صلى الله عليه وسلم قال له رفقا بالقوارير لانه ممكن يتمايله ايه؟ ويقعن في هذه الحالة ويكره الغناء. الغناء اللي هو رفع الصوت بالشعر. تمام؟ هزا مكره وليس بحرام. مجرد الغناء فقط هو مكره وليس بحرام. الا اذا اقتربن به شيء اخر -

00:05:40

فالدليل على مكرههاته او على كراحته ان الله سبحانه وتعالى قال ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويختراها هزوا اولئك لهم عزاب مهين سيدنا عبدالله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال والله هو الغناء. يعني قال من الناس من يشتري لهو الحديث؟ قال له الحديث في هذه الاية هو الغناء -

00:06:02

وهذا اذا كان بلا الله يعني مجرد ان واحد عمال يقول شعر اما اذا اقتربن به الله من الات المحرمة فعند ازن اصبح استماعه وقوله ايه؟

حرام في هذه الحالة -

00:06:26

واما ايضا استماع من الاجنبية فهو اشد قراحة. يعني اذا كانت امرأة اجنبية فهو اشد كراهة اذا كان لمجرد فقط الاستماع. يعني امرأة مسلا تقول شعر فهو كان يسمع هزا اشد قراحة اذا يعني خشي فتنة منها يعني ازن خاف فتنة من الاستماع منها فعند ازن هزا يعتبر -

00:06:40

يعني اشد كراهة من ان يسمعه من انسان او من ان يقوله هو طيب ايضا عندنا يسن تحسين الصوت بالقراءة دون اخلاال باحكامها.

يعني يسن للانسان ان هو يحسن صوته لان سيدنا ابو ذر قال -

00:07:00

النبي صلى الله عليه وسلم والله يا رسول الله لو كنت اعلم انك تسمع لحضرته لك تحبيرا تمام يعني يقوله باحلى ايه باجمل صوت فهذا مسنون ولا بأس بادارة القراءة يعني مسلا احنا مسلا الناس قاعدين بيقرؤا -

00:07:16

واحد يقرأ صفحة يقرأ الصفحة الثالثة يقرأ صفحة. فهذا لا لا اه اشكال فيه. تمام؟ وهذه ليست من البدع ولا ولا اي شيء ثم آآ بعد ذلك يسن او يحرم استعمال او اتخاذ الله من شعار الشريعة اللي هم بيشربوا الخمور ولهذه الاشياء -

00:07:32

كابتني بور والكوبية. الكوبية اللي هي الطلبة اللي هي الطلبة المعروفة هزا اللي بيكون من وسطها ايه؟ مفتوح هزا. فهذا يعني هذه الالات هزا الالات محرمة لكن يجوز ان يضرب بالدف في العرس -

00:07:51

والختان وقدم غائب واي اي شيء سرور. يعني يجوز الضرب بالالية؟ بالضفر. يعني مسلا ولادة ختان طفل آآ مسلا آآ شفاء مريض آآ كل هذه الاشياء يجوز فيها الضرب بالدف سواء كان للذكور او كان للإناث -

00:08:07

اما ضرب وهي الطبل الطويل الضيق الواسط المتعلق بالضرب بالدف فقط. طيب ايضا من الاحكام المتعلقة بهزا ان المروءة المروءة كما قلنا اللي هي التخلق بخلق امسالي في زمانه ومكانه -

00:08:26

طيب مسلا في بعض الزمان كان الانسان لو اكل في الطريق يبقى دي آآ يعني مخروم المروءة ما عندهوش مروءة. مسلا في زمان الان عادي ان الناس بتاكل ماشي؟ لو كان في زمانه ان اللاعب يلعب بالشطرنج ده مخروم المروءة فعند ازن يبقى آآ لا يقاس كل زمان -

00:08:43

يعني شيء في كل الزمان. ولا في كل البلدان فما يعتبر مروءة في بعض البلدان لا يعتبر مروءة في غيرها. تمام؟ وما يعتبر من خوارم المروءة في بعض البلدان لا قد يعتبر يعني لا يشترط ان هو يكون آآ آآ من خوارم المروءة في بلدان اخرى لأن في بعض الناس مسلا كان من خوارم - 00:09:03

عندهم ان يلتفت في الطريق الانسان الان ماشي له وما التفتش في الطريق ممكناً العربية يعني تضرره ويموت فيها. فهذا يختلف باختلاف الایه؟ باختلاف البلدان وباختلاف البيئة اللي هو عايش فيها والزمان. طيب - 00:09:23

لا تقبل الشهادة للاصل وان علا ولا للفرع وان سفل وتقيل عليهما. يعني ايه؟ يعني مسلا انا ما ينفعش اشهد لابي ولا لامي ولا لابني ولا لبنتي. تمام؟ لكن يجوز الشهادة عليهم. يعني مسلا ايه؟ اقول والله ابى والله هو فعلاً على حق لفلان. يجوز - 00:09:39
لان المشهد عليه لا مشهد له، طب لمازا لا تجوز الشهادة للاصل والفرع؟ لأن في الغالب ان الانسان ممكناً يكذب من اجل الا مسلا ابوه يهرب مات او يكون عليه عقوبة او شيء. فلا تجوز الشهادة لهما لكن لا لكن تجوز الشهادة عليهم. ايه؟ لأن لما هو يشهد عليه فدي دليل على انه انسان ايه؟ انسان صادق - 00:09:57

طيب ايضاً تقبل الشهادة للاخ والصديق ولكل من الزوجين كان عند السادة الشافعى واحد بيشهد لزوجته او على زوجته او بيشهد صديقه او على صديقه بيشهد لأخيه او على أخيه. فعند ازن تقبل الشهادة ولا تقبل من - 00:10:17
عدو على عدوه عداوة دنيوية. تمام؟ يعني العداوة عندنا نوعان. اذا كانت العداوة دينية يعني مسلا واحد بيشهد على انسان هو مبتدع اصلاً. فدي انا باعاديه لأن هو انسان مبتدع. فازا انا - 00:10:33

اشهدت عليه يجوز لأن الحامل على هزا هو الدين. فانا ما ينفعش برضو اروح اكذب عليه. لكن اذا كان عداوة دنيوية يعني مسلا هزا فلان عدوى. في بيبي وبينه مشاكل انا بكرهه وهو بيكرهني - 00:10:47
فمسلا لما يقع في مشكلة وانا ما ينفعش ان انا اكون شاهد فيها. ايه؟ لأن الان هزا يحملني على اني لا اقول الصدق. فالاسلام والشرع او الفقه الاسلامي جاء ومنع كل شيء يؤدي الى الكذب. تمام؟ او ان الانسان ممكناً يحلف في شهادته حتى وان كان عدلاً في هزا. فعند ازن الانسان ازا - 00:11:01

كان سيشهد الى لابيه او لامه او لابنه او لبنتي. فعند ازن لا تجوز. وكذا لا يجوز له ان يشهد او لا تقبل شهادته على عدوه في امور دنيوية وليس امور دينية - 00:11:21

طيب لا تقبل شهادة مغفل اصلاً او غالباً ولا مبادر بشهادته. يعني الانسان ازا كان هو مغفل تمام او هو كسيير الغفلة. يعني ممكناً تقول لي حاجة وبعد عشر دقائق تقول له انت كلمتين تانيين يغير فيك كلامه. يعني عنده غفلة - 00:11:34
ولا مبادر بشهادتي، يعني واحد جه يشهد بدون ان هو يطلب ان ايه؟ يطلب في الشهادة. تمام؟ فلا قبل ان يسأل الا في الحسبة وفي حق الله سبحانه وتعالى ازا كان في حق لا يجوز اما مجرد ان هو يأتي يشهد في حقوق الناس دون ان يسأل الشهادة فعند ازن لا تقبل شهادتهم - 00:11:50

طيب ايضاً تختلف مراتب الشهادة حسب اختلاف موضوعاته. يعني احنا عندنا ايه؟ عندنا مسلا مش كل الناس او مش كل مرة ان احنا نقبل شاهد او شاهدين او شاهدين يمين - 00:12:08

في عندنا في بعض الحالات لابد من اربع شهور وفي بعض الحالات لابد من شاهدين الذكرين وفي بعض الحالات لا يكفي شاهد ويمين وفي بعض الحالات يكفي شاهد في بعض الحالات في اربع نساء. يعني هنا اختلاف حسب الحالة اللي موجودة قدامنا. فمسا - 00:12:20

عندنا مسلا تكفي شهادة واحد في سبوت هلال شهر رمضان دون سائر الشهور. يعني ازا دخل شهر رمضان فعند ازن يكفي شهادة

انسان واحد. تمام انسان واحد تكفي شهادته. لكن مسلا شهر شوال ذي القعدة ذي الحجة لا يقبل اقل من شاهدين - 00:12:36
تمام ؟ طيب الامر الثاني ان هو يشترط شهادة اربع رجال في حد الزنا. يعني لو واحد او اثنين او ثلاثة شهدوا على الرجل بالزنا هذا
لا يعتبر لابد ان تتوفر اربع رجال ذكور احرار عدول. لأن الله سبحانه - 00:12:54

قال والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء فاجلوهم ثمانيين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واؤلئك هم الفاسقون. تمام؟
فعنده اذن الله سبحانه وتعالى اشترط اربع شهود. فحد الزنا لا يقام - 00:13:13

الا بشهادة اربع شهود او الاقرار لكن نحن الان نتكلم في الشهادة وليس في الاقرار ايضا ازا تعلق الامر في بعض الحالات يتشرط
شهادة رجلين او امرأتين في المال والعقود. يعني مسلا انا مسلا آآ لو جبنا رجل رجلين او رجل وامرأة - 00:13:29
وشهدوا على ان لفلان عقد مسلا او هو عليه مسلا الف دولار او شيء او من هذا القبيل. فعند ازن آآ يعني يكفي شهادة
رجلين او امرأتان في في المال وفي العقود - 00:13:49

طيب تكفي شهادة رجلين في عقوبة لله تعالى او عقوبة لادمي. يعني عقوبة لله حد مسلا قصاص وحقة الانسان يكفي اثنين ولا يشترط اربعة. وايضا العقوبة سواء في اه واحد مسلا قطع الواحد يده او شيء. فعند ازن يكفي شاهدين. ولابد ان يكونا من الذكور. فلا ما تخلية النساء في الحدود - 00:14:05

لما يقتضي منه. تمام؟ وإنما قد يدفع الديه أو شيء لكن لا يقتضي منه في النفس. طيب - 00:14:27

ما تختص النساء بمعرفته مسلا زي الرضاع زي حاجات الولادة و هذه الاشياء او لا يراه الرجال غالبا. يعني كما قلنا ان الرجال في ما يشوفوش المرأة وهي بترضع. يثبت برجلين او برجل وامرأتين او باربع نسوة - 00:14:44

يعني الحالة الوحيدة اللي ممكن النساء يكون فيها بعيد عن الرجال هي الاشياء التي يتطلع عليها النساء. بس لا تكفي امرأة ولا امرأتين. لابد من اربع نساء. فمسلا لو شهدوا اربع نساء ان فلان رضع من فلانة تمام؟ فعند ازن هزا يعتبر آآ ابنها من الرضاعة. اما لو ثلاثة او اثنين او واحد - 00:15:00

تمام؟ من احكام الشهادة اول حكم عندنا ان كل ما لا يسبت من الحقوق برجل وامرأتين لا يسبت برجل ويمين. يعني اي شيء من الماسنذيل القصص مسلا. تمام؟ يعني لا يقبل فيه رجل وامرأتين. فعند ازن ما ينفعش الرجل ويحلف يمين على هزا. هزا لا يجوز -

ايضا لا يسبت شيء من الحقوق المالية بامرأتين وييمين تمام لا يسبت شيء من الحقوق المالية. يعني مسلا ما ينفعش اتنين من النساء

يعني ينتهدن ان قلان عليه فلوس لقان - 00:15:39
وهو يحلف يمين. لأ ليه يسبت بهزا ؟ لابد ان يكون رجل وامرأتين. اما امرأتين وييمين فلا يسبت به شيء لا تجوز الشهادة على فعل الا بالاتصاد له مع اه مع فاعله. بعن اذاء ؟ الان انا ساشهد اه مسلا اه كذا. لابد ان انا اكون - 00:15:53

انت هزا لابد ان انا اكون رأيت ما اشهد به. وفي القول يشترط السمع والابصار. يعني ايه؟ يعني مسلا اشهد ان بشير قال كذا. ما ينفعش، انا اقروا، انا سمعت فقط وانما لابد ان انا ايه اقروا، انت رأيت بشير يقروا، كذا او او سمعت بشير يقروا، كذب هو وآه وسمعه.

اما مجرد - 00:16:11 فقط فممكن يكون واحد تانى مقلد صوت مسلا يشير فعند ازن ايه؟ يقول، فهو يروح مسلا يحسه ان هذا يشير. لأه لابد ان هو يسمعه

وهو هذا القول عندنا تجوز الشهادة بالاستفاضة على نسب لذكر او انسى وكذا موت وعتق ووقف ونکاح وملك. يعني ايه هذا الكلام؟ يعني مسلا ممكن انت ما حضرتاش - 00:16:31

فلان من فلانة. بس معروف ان دي هي مراته وبتطلع وتدخل والناس كلها عارفين هزا فانت ممکن تشهد على هزا. او انت عارف ان فلان دی بيته فيه ورایح وجای ومعه المفتاح والعربية ویروح ویسچ، یقی له فترة. فهذا تشهد ان هو ملك له. ده اسمه بالاستفاضة -

00:16:53

تمام بالاستفاضة الشرط لقبول الشهادة بالتسامح اللي هو بالاستفاضة سماع من جمع كسيير يؤمن تواطؤهم على الكذب تمام؟ لكن مسلا ما تسمعش من واحد وانت او راجل مسلا لسة جاي مع مراته آآ او دخل شقة واول مرة تشوفهم تقول ان دي مراته. لأن بتنقول - 00:17:12

او زوجته اذا كان هزا معروف في الحي او انت سمعت حتى وان لم تحضر الفرح او اي شيء طيب او تحمل اه الشهادة فرض كفاية في النكاح والطلاق والاقرار والتصرف المالي. يعني ايه تحمل الشهادة فرض كفاية؟ يعني لابد من النكاح لابد انه يكون - 00:17:30 شهود. لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نكاح الا بولي وشاهدي عدل وايضا في الطلاق ان الانسان اذا طلق يبقى فيه اتنين شهود يشهدون على ذلك. والاقرار يعني الانسان اذا شهد على آآ مسلا اقرب شيء - 00:17:47

عندئذ يبقى فيه شهود يشهدوا ان فلان اقر بهذا الامر او بالتصرف المالي هزا طيب احنا عندنا شروط وجوب اداء الشهادة يعني هل يجب على اي انسان هو شاهد ان هو يأتي قدام المحكمة ولا لابد ان تتوفر عدة شروط؟ اول شرط عندنا ان يدعى الشاهد اليه من مسافة - 00:18:02

اقل. يعني يكون اه هو واحد اللي هو صاحب الحق يقول له تعال اشهد. اما ان هو يعني لم يدعى الى هزا وصاحب الحق يعلم وعند ازن لا يجب عليه. ولابد ان يكون من مسافة قريبة. مش من مسافة طويلة بحيس ان هو لو جه ورجع يوصل لبيته في نفس اليوم. واضح - 00:18:22

طيب الشرط الثاني ان يكون المدعي عدلا. يعني مسلا افرض هو انسان فاسق. فعند ازن لا تجب آآ يجب عليه ان هو يحضر اصلا لانه لا تقبل شهادته الامر السادس الا يكون المدعي معزورا بمرض ونحوه - 00:18:44

تمام يعني مسلا انا دعيت فلان تعالى اشهد طب هو اصلا مريض في المستشفى ان هو عنده زرف مسلا امه ماتت اخته ماتت يعني عنده ظرف فعند ازن هو لا يجب عليه في هذه الحالة. تمام - 00:18:58

يبقى يشترط ثلاث شروط ان يدعى الى هذا ان يكون عدلا ان لا يكون به ايه؟ عذر. طيب احنا عندنا في حاجة اسمها الشهادة على الشهادة. يعني ايه الشهادة على الشهادة - 00:19:08

يعني مسلا فرضنا انا وواحد مسلا المفترض ان هو يأتي يشهد لكنه مريض مسلا فعندئذ هو هو اللي شهد بالحق. طب مازا نفعل؟ هو لا يستطيع ان يأتي المحكمة فعندئذ يأتي مثلا بشاهدين يقول لهم اشهدوا على شهادتي ان فلان عليه الف دولار لفلان. فهنا الان ايه؟ يعني - 00:19:19

الان هم هيروحوا للقاضي. يقولون نحن نشهد ان فلان قال لنا انه على فلان كزا وكزا وكزا. تمام لكن في حقوق الله سبحانه وتعالى كالقصاص وهذه الاشياء لأن. يعني مسلا ما ينفعش يروحوا يقولوا له ايه؟ آآ اشهدوا علي ان فلان زنا بفلانة. لأن لا يقبل هنا. لابد ان يكون في - 00:19:38

حقوق الایه في حقوق العبيد او الحقوق اللي هي اللي لا متعلقة بالمال كزكاء او شيء طيب اسباب تحمل هذه الشهادة اول شيء عندنا ان يتلمس الشاهد الاول من الشاهد على شهادته رعاية الشهادة وحفظها. يقول له اسمع مني وافهمني. انا - 00:19:57

أشهد على شهادتي او ازا شاهدت على شهادته فقد ازنت لك في ان تشهد بها امام القاضي. فلابد ان هو ايه؟ يسترجعك. يقول له انتبه معاي اشهد على هزا. مش مجرد ان هو يقول كلام يقول والله يا فلان مسلا كان عليه الف دولار لهزا. فالثاني يروح للقاضي يقول اشهد على شهادة. لأن لابد ان هو - 00:20:13

استرجعه هزا الامر. الامر السادس ان يسمعه يشهد عند قاضي اول شيء ان هو يسترجعه هزا او ان هو سمع هذا الشخص. سمع ان فلان شهد عند قاضي مسلا اخر ان فلان عليه الف دولار لفلان - 00:20:33

فيجوز له ان يذهب الى قاضي القاضي ويقول له ان ان فلان عليه لفلان كزا لانني سمعت فلان يشهد امام القاضي بكزا وكزا طيب ان يبين الشاهد الاول سبب الشهادة. يعني ايه؟ يعني ان يقول اشهد ان لفلان على فلان الف من ثمن مبيع او غيره كقرض. يعني لابد ان يبين - 00:20:48

تمام؟ فازا بين جاز. اما اذا قال فلان على الف وخلاصاً لألا بد ان يبين هزا الالف لاما. طيب ان شاء الله تكون بهذا القدر انتهينا من كتاب الشهادات والان ننتقل الى كتاب الدعاوى والبيانات - 00:21:12

يعني ايه الدعاوى ويعني ايه البيانات؟ الدعاوى الدعوة عبارة عن مازا عبارة عن اخبار عن وجوب حق على غيره عند الحاكم تمام؟ يعني مسلا انا بروح للحاكم انا بدعوي ان على زيد الف دولار لي انا. تمام؟ يبقى الان انا - 00:21:25

انا بدعوي بدعوي ان في حق لي عند غيري تمام دي اسمها اليه؟ الدعوة. طب البينة هي عبارة عن ايه؟ هي الحجة الواضحة من البيان وهو الايضاح والكشف. وهم من هنا؟ هم الشهود البينة في - 00:21:45

هذه الحالة هم الشهود. طب سموا بذلك لأن بهم يزهير الحق ويتبين. تمام؟ دليل مشروعية الدعاوى والبيانات ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم - 00:21:59

لو كل واحد يعني بيدعوي شيء بنعطي له اللي هو ادعاه هزا. تمام؟ او اه ادعاه. قال لادعى ناس دماء رجال واموالهم. كل واحد يبجي يقول ان ايه انا لي فلوس عند فلان وفلان قتل اخويا انا ها قتله. هذا يبقي ضياع للناس. والنبي صلى الله عليه وسلم قال ايه؟ ولكن اليهين على المدعى عليه - 00:22:15

في لفظ اخر البينة على المدعى واليهين على من انكر. وعن عبدالله بن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين وهو فيها فاجر - 00:22:35

ليقطع بها مال امرى مسلم لقي الله وهو عليه غضبان تمام فهنا الاشعش ابن قيس قال والله في قال النبي صلى الله عليه وسلم هزا الكلام كان يبني وبين رجل من اليهود ارض فجحدني ايها - 00:22:48

فقدمته الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لك بينة فقلت له يعني انا ما عنديش بينة يشهد بهزا. فقال ازا لك يمينه قال يا رسول الله ازا يزهيب بمالي. يحلف ويزهيب بمالي. لأن هو رجل فاجر يعني يهودي. فانزل الله سبحانه وتعالى قوله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله. واي ما - 00:23:03

ثمنا قليلا اولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم ويوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم. تخيلوا كل هزا في الانسان حتى وان كان يهودي كافر - 00:23:25

وهنا النبي صلى الله عليه وسلم فعل الشيء اللي هو ينبغي ان يفعله بين المسلم والمسلم في حاجة من الاثنين مش انت ما عندكش بينة؟ اه ما لكش حق اخر غير اليهين بتاعه. لأن انت ما عندكش بينة. لكن هو ازا حلف كاذب فعند ازن سيكون عليه لعن - 00:23:39 الله ولا ينظر الله اليه يوم القيمة وله عذاب اليم يوم القيمة. تمام؟ ولا يكلمه الله سبحانه وتعالى. وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته - 00:23:56

على المدعى واليهين على المدعى عليه. يعني انا ادعويت عليك فانا اتي بيبينة. فازا انا لم اتي اليك بيبينة فعند ازن تكون اليهين عليك. فانت تحلف بالله خلص الموضوع. ازا لم تحلف ونكلت فعند ازن ترد علي اليهين واحلف انا بالله العلي العظيم انك مسلا عليك هزا الامر لي واستحقه في هذه الحالة - 00:24:06

طب احنا عندنا الان شروط الدعوة او شروط صحة الدعوة. تشرط الدعوة عند قاض ولا يستقل صاحبها باستيفائها. يعني مسلا ما ينفعش ان انا والله واحد قتل اروح اقتله. واحد او انا بدعوي على واحد مال اروح اخذه وخلاص - 00:24:26

لا لابد ان ان يرفع هزا الامر الى اليه؟ الى القاضي. ليه؟ لأن كل شيء آآآ اللامور اللي مسل هزا بيكون فيها خلاف كبير من اجل هذا الفقهاء قالوا ايه؟ كل امر مجتهد فيه - 00:24:42

كل امر مجتهد فيه كعيوب النكاح والعنفة والفسخ بالاعصار وهذه الاشياء لابد ان ترفع الى الحاكم. ليه؟ لأن دي بيكون فيها نزاع الذي يفض فيها النزاع هو الحاكم. ما ينفعش الانسان يستوفي هذه الاشياء - 00:24:56

بنفسه طيب نستحق شخصا عينا تحت يد عادية. يعني واحد له مال او شيء عند واحد زالمه وواحد هذا الشيء منه. فعند ازن من حقه او رقم واحد يعني ان هو يرفع الامر الى القاضي. فازا لم يرفع الامر الى القاضي - 00:25:11

يجوز له ايضا ان يأخذها مع وجود القاضي. يعني الاصل ان الانسان يرفع الامر للقاضي. طب فرضنا اني ما فيش قضاء او الامر هيتأخر او اي شيء من هزا وعندئذ اذا كان له حق عند غيره وظفر به جاز له ان يأخذه لكن بشرط ان يكون الثاني معتمدي. اما اذا كان مسلا مقر به - [00:25:31](#)

وهو ميعاده مسلا سيأتي مسلا بعد كم يوم او اخره شهر او شيء فعند ازن لا لا يحق له ان يأخذه. وانما يرفع الامر للقاضي اذا لم يأتيه لانه مقر به. لكن احنا الان - [00:25:51](#)

كل واحد اخذ مني فلوس او عليه فلوس لي وانا مش عارف اجيبها. وما عنديش بينة مسلا عندئذ اذا انا ظفرت بمال له يجوز لي ان اخذ حقي منه لان النبي صلي الله عليه وسلم لما هند بنت عتبة قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل صحيح - [00:26:01](#)
يعطيني ما يكفيوني انا وولدي فقال لها النبي صلي الله عليه وسلم خذ ما يكفيك ولدك بالايده؟ بالمعروف. فهذا دليل على ان الانسان اذا كان له حق عند غيره فعندئذ يعني اذا ظفر به يجوز له ان يأخذه. طب افرض مسلا هو عليه الف دولار لي فانا ما عرفتش اخذ منه مسلا الا مسلا الموبايل بتاع - [00:26:16](#)

بالفين دولار. فعند ازن انا ابيعه واحد الف دولار وارد له الايه؟ الباقي. يعني اذا انت اخذت اكثر من حقك فعند ازن يجوز لك ان تأخذه وترد الايه؟ وترد طيب. ايضا ان استحق دينا على غير ممتنع. الانسان اذا استحق دينا على غير ممتنع - [00:26:36](#)
وهذا الدين اذا كان حالا فعندئذ لا يجوز له ان يعني يأخذ منه شيء من المدين في هذه الحال لانه هو مقر به ولم يكحده طيب ايضا من الاحكام عندنا اذا ادعى نقدا اشترط بيان جنسه ونوعه وقدره او عينا تنضبط وصفها بصفات السلام. يعني مسلا ما ينفعش يروح - [00:26:54](#)

والقاضي يقول له مسلا فلان عليه الف. الف ايه؟ الف دولار الف جنيه الف يورو الف آآ ريال. الف ايه؟ لابد ان يبين هزا. عليه مسلا عنده مسلا عليه لية - [00:27:14](#)

مائة قميص لابد ان يبين مائة قميص ايه ممكن يكون بينهم بيع او شراء ايضا لا يحلف المدعي اذا اقام بينة على المدعي عليه. تمام؟ يعني الان مسلا انا رحت ادعيت على بشير ان هو عليه لي الف دولار. فانا جبت بينة جبت اتنين شهود يشهدوا عليها - [00:27:24](#)
هذا انا لا احلف تمام ليه انا لا يجب علي حلفان في هذه الحالة. طيب ان اصر المدعي عليه على السكوت ردت اليمين على المدعي. يعني مسلا الان انا قلت له آآ آآ انت عليك لي فلوس - [00:27:47](#)

وانا طبعا ما معيش بين فعند ازن هو المفترض الثاني ايه؟ يحلف. فهو لم يحلف. فعند ازن ترد اليمين علي مرة سانية. وسيأتي الان حكم اليمين اذا ردت. طيب يعتبر في الحلف - [00:28:03](#)

نية القاضي المستحلف للخصم يعني مسلا القاضي له. القاضي مسلا يقول اهو. احلف بالله انك ليس عليك له الف دولار فمسلا ما ينفعش يقول ايه؟ والله ليس علي له الف دولار وينوي ان هو عليه الواحد اخر الف دولار. لا هزا يكون يمين يعني محروم ولا يجوز له - [00:28:16](#)

في هذه الحالة ان يحلف لان النبي صلي الله عليه وسلم قال اليمين على نية المستحلف اي القاضي. تمام؟ فالقاضي اذا استحلفه وقال له احلف بالله ان انت ما عندكش ليه الف - [00:28:36](#)

فقال والله ليس علي له اي ويقصد واحد اخر. غير هذا الف دولار فعندئذ يكون اثم ويكون بذلك قد اكل مال حرام. وتكون يمينه في الحالة يمين فاجرة بل ان الامر هزا يكون اذا القاضي حلفه فيكون هزا على نية القاضي وليس على نية الايه؟ علانية الحالة. طيب من احكام آآ اليمين اول - [00:28:46](#)

متى نكل المدعي عليه عن اليمين حلف المدعي اليمين المردود وقضى له بما ادعاه. يعني ايه؟ الان مسلا كما قلت لكم انا باشير عليه الف دولار لي. فانا الان قلت له - [00:29:08](#)

انت عليك الف دولار انا ما عنديش بينة. فهو المفترض ان هو يحلف. لم يحلف وقال انا لن احلف. فعندئذ القاضي يقول لي احلف انت ان هو عليه لك الف دولار وتستحق انت في هذه الحالة الالف دولار. فعند ازن ازا انا حلفت هو نك - [00:29:23](#)

انا احلف واستحق الایه؟ استحق هذا الامر وانه كل هو عبارة عن ايه؟ يقول لك نكل. فان نكل فهو اليمين تراض. يعني ايه النكول؟

قال لك ان يقول المدعي عليه بعد عرض القاضي اليمني عليه يقول له انا ناقل عنها او انا - 00:29:39

الله سبحانه وتعالى أعلم بحاله وحالنا [\[00:29:52\]](#)

رفض اليمين تمام وردت على الآخر فكان هذا اقرار منه ان عليه هذا الحق طيب متى طلوب بزكاة؟ يعني في زكاء للقاضي ان الحكم المسلمين بياخذها يعني. اللي هي زكاة الاموال الظاهرة زي المواشي والحبوب والزروع وهزه الاشياء - 00:30:09

فازا طالب بزكاة فادعى دفعها الى ساع اخر او خلط آآ او غلط خالص او والزم اليمين يعني هو يقول لك والله العزيم انا دفعتها لواحد اخر خالص. لكن هو آآ الزم اليمين وقال لك انا مش حامل - 00:30:28

وتعذر رد اليمين لأن الان ما فيش واحد هيرد على اليمين. فعند ازن تؤخذ منه الزكاة في هذه الحالة طالما انه لم يحلف ان هو ده ايه دفعها. اذا حلف خلاص لا تؤخذ منه مرة ثانية - 00:30:41

طيب عندنا اذا تعارض بينة سقطتا ويشار الى التحالف. يعني فلان اتى ببينة وفلان اتى ببينة والبينة كل نوع عليه والبينة يقول لك لأن هو سدد هزا. فازا تعارضتا من كل وجه سقطتا وترجع للحلف - 00:30:52

تمام من اقر لغيره بشيء ثم ادعاه لنفسه. يعني واحد انا قلت ايه؟ ان الموبايل دي انا انا اقررت به البشير. وبعدين قلت لأ ده دي بتعنى لم تسمع دعوه بعد ذلك لانه اذا اقر خلاص بقى سبب الحق الا ان يذكر انتقالا من المقر له. تمام؟ يعني يقول لأ انا فعلا اديته له

وبعدين هو فعلا - 00:31:07
لي مرة ايه مرة ثانية طيب لا ترجح احدى البينتين بزيادة شهود احدهما اكثر من الآخر. يعني فرضنا انا جبت مسلا آآ شاهدين وهو

جاب اربعه. الشاهدان زي الاربعة لا ترجح احدهما على الاخر بزيادة ايه - 00:31:30

شاهد ويدين لو فرضنا واحد معه شاهدان والثاني معه شاهد ويدين. فعند ازن بين الشاهدان ترجح على بينة الشاهد والشهد؟
واليمين - 00:31:47

هذا اخوة يعني الدروس هزه الاخيرة انا بحاول قدر المستطاع الا اطيل عليكم فيها. ويكون الشيء المفيد فقط هو الزي ازكره. تمام؟
لان هي ابواب صعبة فهزه بعض الطلبة مسلا او بعض المشايخ لما يشرحها يتسع فيها فالطالب يحس ان هو ايه تاه في الموضوع
خالص يعني. فيتعقد من هزه ابواب. فانا بحاول قدر المستطاع - 00:32:07

ان اراعي هذا. كلما كان الباب الفقهى صعب احاول ان اقتصر فيه على الاشياء الرئيسية فيه ثم بعد ذلك الطالب بقى اذا آكمل هذا ودخل الى كتاب اكبر او شيء بعد ذلك يقرأ ويتوسع كما يشاء. اما ان انا اتوسع له ابتداء فهذا انا اarah ان هو خطأ - 00:32:29

فمن اجل هذا الدروس الاخيرة هزه اللي هي الدروس الصعبة هزه انا احاول قدر المستطاع ان اقتصر فيها على الاشياء المهمة هذا وصل اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه وسلم والدرس القادم ان شاء الله هو نهاية الكتاب باذن الله وهو كتاب الصيد -

00:33:03 - **دیکشنری**